

رسالة

# إلغاء عقوبة الإعدام والرجم



آية الله العظمى حسيني نسب



بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا ونبينا محمد وآله

الطيبين الطاهرين المعصومين

تعد عقوبة الإعدام ، وخاصة الرجم الذي هو الأكثر عنفاً ، من أكثر القضايا إثارة للجدل في العالم اليوم.

من جهة ، نرى مجموعة من علماء الدين وحتى بعض المشرعين في دول متقدمة مثل اليابان والصين وسنغافورة وبعض الولايات الأمريكية وعشرات الدول الأخرى ، و هي تدافع عن مبدأ عقوبة الإعدام باعتبارها عقوبة قانونية على بعض الجرائم الخطيرة.

من ناحية أخرى ، رفض العديد من المفكرين والعلماء والمشرعين من عشرات الدول الأخرى اليوم ، مثل أستراليا وكندا ومعظم

الدول الأوروبية ، بشكل عام ، عقوبة الإعدام باعتبارها عقوبة غير عادلة وغير عقلانية ، وقد قاموا بإلغائها نهائيا في بلدانهم. و في بعض البلدان ، لم تُلغ عقوبة الإعدام بالكامل ، لكنها لا تُنفذ في الممارسة العملية.

في هذه الرسالة ، سنبحث بإيجاز ، عن عقوبة الإعدام بشكل عام من منظور العقل والشريعة الإسلامية ، ثم نبحث عن نوع محدّد من الإعدام ، وهو الرجم

\*\*\*\*\*

## الفصل الأول

### انتقاد عقوبة الإعدام

#### من منظور العقلانية والعدالة

هذه العقوبة الشديدة ، التي يعتبرها أنصارها إقامة للعدل أو سببا للردع ، تواجه تحديات كبيرة من منظور العقلانية والعدالة.

#### التحدي الأول

إن عقوبة الإعدام لجرائم مثل الردة والقصاص و إهانة المقدسات ومعارضة الحكومات وما شابه ذلك ، لا تعاقب فقط الشخص المدان ، بل تعاقب الأشخاص الذين لم يرتكبوا أي جريمة و تجعلهم يعانون من ألم عظيم و ضرر جسيم لا يمكن

جبرهما ، من دون أن يرتكبوا أي جرم و ذنب. هؤلاء الأفراد هم  
أب وأم وزوج وأطفال المتهم الذي يتم إعدامه.

العذاب الذي تعانيه الأم عند إعدام ابنها و طيلة حياتها لا يقل  
عن الألم الذي يعانيه الشاب على حبل المشنقة. كما أن الألم  
العاطفي للأب الذي يشهد مقتل ابنه شديد لدرجة أنه في بعض  
الحالات ينتحر الأب ، لأنه لم يستطع تحمل سماع إعدام ابنه. و  
هذا يعني أنه كان ألم مشاهدة إعدام ولده بالنسبة له أشد من  
معاناة الموت.

و كذلك ، فإن زوجة المتهم التي تشهد قتل شريكها في الحياة  
الزوجية ، والأطفال الذين يتحملون وطأة فقدان أبيهم ومعاناة  
اليتيم لبقية حياتهم عند مقتل والدهم ، كلهم سوف تنهار  
حياتهم ، من دون ارتكاب أي جريمة.

لذلك ، في الأغلب الأعم ، سيؤدي إعدام المتهم ، الى معاناة  
شديدة الى الأشخاص الآخرين الذين لم يرتكبوا جريمة ، و

لا يمكن جبران تلك المعاناة و العذاب في المستقبل ، وهذا مخالف للعدالة والعقلانية.

لأنه في هذا البرهان المنطقي ، هناك قضيتان كصغرى و كبرى للبرهان ، و لا يمكن إنكارهما:

1. عقوبة الإعدام للمتهم هي ما يسبب في معاناة شديدة وألم عظيم غير قابل للجبران للأشخاص الآخرين الذين لم يرتكبوا أي جريمة أو خطيئة.

2. كل ما يسبب في معاناة شديدة وألم عظيم غير قابل للجبران للأشخاص الآخرين الذين لم يرتكبوا أي جريمة أو خطيئة هو ضد العدالة والعقلانية بالنسبة لهؤلاء الأبرياء.

النتيجة : إن عقوبة الإعدام مخالفة للعدالة والعقلانية بالنسبة لهؤلاء الأبرياء.

والسؤال هنا هو : هل لاتكون هناك طريقة أخرى لمعاقبة الجاني على أفعاله ، دون تعذيب أشخاص آخرين لم يرتكبوا خطيئة أو جريمة ؟

## التحدي الثاني

في كثير من الحالات ، يتم إصدار وتنفيذ حكم الإعدام بناءً على اعتراف المتهم. حتى في الحالات التي توجد فيها أدلة أخرى ، مثل شهادة الشهود ، يطلب القضاة والمحققون اعترافه النهائي ثم يعلنون بثقة أن: المتهم اعترف بجريمته. ، ويعتبر هذا هو السبب الأعلى لإثبات جرمه ، وبالتالي إصدار وتنفيذ حكم الإعدام.

ومع ذلك ، فإن اعتراف الشخص بجريمة مثل القتل العمد ونحوه يمكن أن يكون له أسباب ودوافع مختلفة على النحو التالي.

**أ.** قد يكون دافع المتهم أنه ارتكب جريمة بالفعل ، وبناءً على

الأدلة الموجودة في ملف القضية ، يعتبر نفسه مضطراً للاعتراف.

**ب.** وقد يكون دافعه عند اعترافه بالجريمة التي ارتكبها هرباً

من أذى الضمير.

**ج.** و قد يكون سبب اعتراف المتهم أنه رغم أنه لم يرتكب

جريمة، إلا أنه تعرض للتعذيب الجسدي أو النفسي ، ومن أجل

التخلص من هذا التعذيب المروع ، اعترف بجريمة لم يرتكبها.

**د.** و قد يكون سبب اعتراف المتهم ، على الرغم من أنه لم

يرتكب جريمة بالفعل ، إلا أنه يريد الإفراج عن شخص آخر هو

الجاني الحقيقي.

و يمكن تحقيق هذا الاعتراف الذي يكون من أجل الإفراج عن شخص آخر ، للأسباب التالية:

## التهديد

لوحظت هذه الظاهرة في المجتمعات التي توجد فيها الجماعات الإجرامية القوية ومنظمات المافيا المجرمة. فعندما يرتكب أحد القادة الرئيسيين لهذه المنظمات جريمة قتل وتريد تلك المجموعة القوية والتنظيم الإجرامي إغلاق ملف القتل على الفور حتى لا يبقى أي أثر للجاني الحقيقي ، فيحاول عناصر تلك المنظمة الإجرامية أن يجدوا شخصا ضعيفا في المجتمع أو عنصرا غير مرغوب فيه في داخل المنظمة المشار اليها و يأمرونه بالاعتراف بالجريمة والمثول أمام المحكمة والإقرار بها ، رغم أن هذا المسكين لم يرتكب جريمة القتل. و إذا رفض قبول ذلك ، فإنه مهدد بالقتل وكذلك زوجته وأطفاله ووالداه. و يقولون له

أنهم بعد اعتقاله وسجنه ، سيحاولون إنقاذه من السجن وإيجاد مكان آمن له.

الشخص الذي يعيش في مثل هذه المجتمعات الاستبدادية يعرف أن تهديد تلك التنظيمات المافيا الجهنمية أمر حتمي و محقق ، ولا يمكن له ولغيره أن يقاضوا عند سلطات الأمن ويكونوا في أمان. لأن مثل هذه المنظمات المرعبة والقوية عادة ما ، تكون مرتبطة ومنسقة مع الجهاز الحاكم والنظام القضائي والأمني للبلد.

ومن ثم يجد هذا الإنسان نفسه مخيرا بين أمرين: إما أنه يرفض الطلب و لا يعترف بالجريمة التي لم يرتكبها، فيقتل هو و أبواه و زوجته و أولاده على يد الفئة المجرمة ، و إما يقبل الطلب و يعترف بالجريمة و عندئذ سوف يقتل هو فقط و ربما يتم إنقاذه من السجن الى مكان آمن ، كما وعدوه بذلك.

وواضح أن إرادة هذا الشخص المستضعف في الظروف المذكورة تنكسر و سيضطر للاعتراف و الاقرار بجرم لم يرتكبه ويسجن

أو ينفذ الحكم بالإعدام في حقه ، و نتيجة لذلك ، يغلق ملف الجريمة ويبقى القاتل الحقيقي بأمان.

و قد تم تنفيذ مثل هذه الإعدامات ليس فقط في دول العالم الثالث ، بل حتى في البلدان التي تزعم أن لديها ديمقراطية ونظام قضائي متقدم ، وقد ثبتت براءة الشخص الذي تم إعدامه بعد سنوات من تنفيذ حكم الإعدام.

## الاغراء والتطميع

هذا هو الحال عادة في البلدان الفقيرة حيث لا توجد حماية للفقراء. فعندما يرتكب فرد من عائلة ثرية جريمة قتل ، تبحث تلك الأسرة عن شخص ساذج او فقير و تقدم له مبلغا كبيرا من المال في مقابل قبوله للاعتراف على نفسه بتلك الجريمة ، من أجل تهرب تلك الأسرة الثرية من الملاحقة القضائية والإدراج في ملف الجريمة. ثم يقولون له بأنهم سيحاولون إنقاذه لاحقًا بتأثيرهم في النظام.

بالطبع قبول هذا العرض ليس بالأمر السهل ، لكن الفقير الذي  
 انكسر ظهره تحت وطأة مشاكل معيشية وقروض ثقيلة ويخجل  
 دائماً من زوجته وأولاده ، وتكون الحياة بالنسبة له موتاً تدريجياً  
 في الحقيقة ، قد يقبل استلام مبالغ كبيرة من المال لإنقاذ عائلته  
 من الفقر ، و يفضل الموت على حياته البائسة والمرهقة.  
 عندما نرى في مجتمعاتنا أنه بين الحين والآخر يصاب الشخص  
 الفقير والمعوز بالإرهاق بسبب شدة الفقر وعدم قدرته على  
 توفير المأكل والملبس لزوجته وأولاده ، ويفقد أنان صبره بسبب  
 الاحساس بالخزي أمام أسرته. فينتحر ويفضل الموت على حياته  
 التي لا تطاق ، يتضح أنه ليس صعباً على المجرمين الأثرياء أن  
 يجدوا مثل هؤلاء المحتاجين الذين وصلوا إلى نهاية الخط ، وهم  
 على استعداد للموت مقابل إنقاذ أسرهم.

## الدوافع العاطفية

يحدث هذا النوع من الدوافع في الحالات التي يرى فيها الإنسان أن أحد أحبائه ، الذي يحبه غالباً ، قد ارتكب جريمة قتل ، ويسعى القضاء لإثبات التهمة وإصدار الحكم بالإعدام في حقه بعد إثبات جريمته.

على سبيل المثال ، يلاحظ أحد الوالدين أن ابنه قد ارتكب جريمة قتل ، وإذا تم إجراء تحقيق قضائي و جنائي شامل ، فسيتم القبض عليه والحكم عليه بالإعدام.

إذا غلبت المودة الأمومية و سادت المحبة الأبوية ، فيجوز لأحد الوالدين ، الذي لا يستطيع تحمل رؤية إعدام ولده ، أن يتحمل مسؤولية الجريمة و يعترف أمام المحكمة بالذنب ، لإنقاذ ابنه الشاب من عقوبة الإعدام ، حتى لو أدى ذلك إلى موت نفسه.

مثال آخر هو أن امرأة تقع في حب رجل مشهور يستحيل أن تتخلص من حبه. في هذه الأثناء ، يتورط الرجل في قضية قتل

وينجر إلى المحكمة. إذا كان الرجل الحبيب خائناً فربما يحاول أن يقنع تلك المرأة بتحمل قبول الجريمة على نفسها و الاعتراف بذلك في المحكمة ، ومن خلال محاميه وغيرهم من العملاء المخادعين ، يؤكد لها أن المحكمة سوف لاتفرض عليه عقوبة الإعدام لأنها امرأة و لاتوجد أدلة وافية تثبت تورطها في القتل. و هكذا تعدها بالزواج بعد تخلصها من المحكمة أو خروجها من السجن.

فإذا تم خداع المرأة ، بناءً على القول بأن "حب الشيء يعمي و يصم" ، ربما تقبل المرأة الاعتراف بارتكاب جريمة حبيبها.

يمكن للدوافع العاطفية ، عندما تكون في ذروتها ، أن تأخذ العديد من الضحايا وتؤدي إلى حالات مأساوية.

## النتيجة

في ضوء ما شرحنا يتضح أن الاعتراف بجريمة القتل العمد وما شابهها ، حتى لو أدلى به أشخاص يُعتبرون معافين عقلياً ، لا

يمكن أن يكون كاشفا للجريمة بشكل عام في جميع الحالات. لكن للأسف نرى أن جزءًا كبيرًا من عمليات الإعدام في دول مختلفة من العالم استندت إلى اعترافات المتهمين ، وبالتالي ، وبعد سنوات من الإعدام ، يكتشف أن العديد من المتهمين المدانين الذين تم إعدامهم ، كانوا بريئين. ،

على سبيل المثال ، وفقًا لإذاعة Deutsche Welle في ألمانيا في تاريخ (01.05.2014) ، قامت مجموعة من المحامين والباحثين من جامعة ميشيغان بالولايات المتحدة الأمريكية بدراسة 7482 حكماً بالإعدام في الولايات المتحدة الأمريكية بين عامي 1973 و 2004م ، فعرفوا أن أربعة في المائة من المحكوم عليهم بالإعدام في ذلك البلد كانوا أبرياء تمامًا ولم يرتكبوا أي جريمة.

عندما تُرتكب مثل هذه الجرائم في البلدان التي تدعي الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان ، فتصبح مهمة البلدان الأخرى ذات السجل العالمي للإعدامات واضحة.

مما شرحنا ، يتبين أن أهم وثيقة لإصدار وتنفيذ حكم الإعدام للمتهمين كان اعترافهم واقرارهم على أنفسهم ، بينما الاعتراف ليس هو الكاشف المطلق للجريمة بسبب الاحتمالات المختلفة في دوافعه المتعددة. و من أجل هذا ، فإن العديد من الذين أعدموا بسبب اعترافهم بجريمة قتل ونحوها كانوا في الواقع أبرياء وتم تسليمهم إلى فرق الإعدام دون ارتكاب جرائم القتل و أمثاله.

وعليه ، فإن الإعدام بناءً على اعترافات الأفراد ، مع احتمال براءة المتهمين للأسباب المذكورة ، يتعارض مع العدالة والعقلانية.

لأنه يستحيل عادة تمييز الدوافع الباطنية للمعترفين ، وتشخيص سبب اعترافهم بالجريمة ، في ظل الاحتمالات العديدة والنيات الخفية.

## التحدي الثالث

بالإضافة إلى ما تم ذكره بصورة عامة، هناك اعتراض مهم آخر وهو أنه في العديد من الدول الاستبدادية ، تعتبر قضايا مثل

المعارضة السياسية مع النظام ، أو إهانة رموز الحكومات وما في حكمها ، جريمة تؤدي إلى الإعدام.

في حين أن هذه القوانين الظالمة في واقع الأمر هي قرارات غير عادلة وخيالية ، و قد صاغها أجهزة الحكومات الجائرة ويتم فرضها في البلاد كقانون.

في دول مثل الصين ، تم إعدام ملايين الأشخاص تحت ستار الثورة الثقافية لمعارضتهم الأيديولوجية الحاكمة. و في بلدان أخرى، تم تسليم مجموعات كبيرة من المتهمين إلى فرق الإعدام لمجرد إعلان الولاء لدين معين أو منظمة معينة ودون ارتكاب جريمة قتل.

على الرغم من أن هذه الأفعال تعتبر تطبيقًا للقانون وسلوكًا مشروعًا من وجهة نظر الحكومات المذكورة ، إلا أنها من وجهة نظر العقلانية والعدالة تعتبر جرائم لا تغتفر.

عندما تكون عقوبة الإعدام متاحة كعقوبة قانونية ويتم الدفاع عن تنفيذها كقانون مشروع ، فمن الممكن قتل الملايين من الأبرياء تحت ستار إنفاذ القانون في بلدان مختلفة.

عندما تعترض على المسؤولين في مثل هذه البلدان ، فإنهم يردون: نحن فقط نفرض قوانين بلدنا ، تمامًا كما هو الحال في البلدان الأخرى ، بينما أفعالهم بطبيعتها اللاإنسانية تتعارض مع العدل والعقلانية.

## التحدي الرابع

التحدي الرئيسي الآخر لعقوبة الإعدام هو أنه في العديد من البلدان ، تم إعدام مجموعات كبيرة من المتهمين لارتكابهم جرائم معينة ، مثل حمل وتخزين كمية معينة من المخدرات ، ولكن على مر السنين ، قام القادة القضائيون بتغيير القانون الاعتباري المشار إليه ولم يعتبروا أن هذه الجرائم هي سبب أشد

العقوبات، أي الإعدام، وبالتالي توقفوا عن إصدار حكم الإعدام وتنفيذه في تلك الحالات.

فنرى أن العديد من الناس قُتلوا ظلماً في السنوات الماضية بسبب القرارات الحكومية التي لم تؤد في واقع الأمر إلى عقوبة الإعدام.

والسؤال الذي يطرح نفسه هنا هو : لماذا قُتل مئات أو آلاف الأشخاص على يد السلطة القضائية و حكام تلك البلدان على مر السنين بسبب قانون وهمي لم يؤد بالفعل إلى استحقاق الإعدام؟

من الذي يجيب على دماء الآلاف من الشباب الذين تم إعدامهم بلاسبب حقيقي ، وتيتّم أبناءهم ، وترك أزواجهم بلا حام و داعم، و احتراق قلوب آباء وأمهات الضحايا الذين أصيبوا بمصيبة لا يمكن إصلاحها ؟

لقد حدثت هذه تلك الجرائم التي لا تغتفر و الإعدامات المروعة عبر التاريخ في الماضي والحاضر ، لفتح الباب أمام عقوبة الإعدام والدفاع بتعصب عن شرعيتها.

## التحدي الخامس

في الأحوال التي يكون فيها حكم الإعدام بناء على شهادة الشهود والأدلة في ملف الدعوى ، هناك احتمالات ممكنة لخطأ القاضي في تشخيص الحكم ، وتزوير المستندات في ملف الدعوى ، والشهادة ظلما من قبل الشهود، ونحو ذلك.

لذلك ، لا يمكن إنكار احتمال أن يكون الحكم بالإعدام خاطئاً وأن يكون تنفيذه جوراً و عدواناً.

من ناحية أخرى ، نعلم أنه بعد إصدار وتنفيذ حكم الإعدام وقتل المتهم ، لا يمكن إعادته للحياة وتعويضه.

من الواضح أن يد أي قاضي عادل وحكيم ترتجف عند إصدار حكم الإعدام ، إذا كان مستندا بشهادة شهود لا يعلم نواياهم الا

الله وحده ، و مستندات أَعدها الآخرون وقدموها إلى محكمة  
القضاء.

لأن القاضي ليس عالماً بالغيب حتى يعرف ما بداخل الشهود من  
النوايا ، و لا يعرف صحة أو بطلان الأوراق التي يدعيها المفتشون  
والمحققون في واقع الأمر ، كما أنه ليس بريئاً من الخطأ في الحكم  
في مثل هذا الأمر الخطير الذي لا رجوع فيه بعد تنفيذه.

و من أجل هذا نجد كثيراً من الأحكام الخاطئة للإعدام عبر  
التاريخ ، و نعرف أن المتهمين المدانين كانوا أبرياء و لم يرتكبوا أية  
جريمة ، و إنما تم إعدامهم نتيجة الشهادة ظلماً و زوراً ، أو  
تزوير المستندات ، أو خطأ القاضي.

هذا أمر يعارض الحق و العدل و العقلانية.

\*\*\*\*\*

## الفصل الثاني

### دراسة عقوبة الإعدام من منظور الشريعة

ان أهم مصادر الفقه الإسلامي كتاب الله أي القرآن ، وسنة رسول الله صلى الله عليه و آله ، وأحاديث المعصومين عليهم السلام.

المراد من السنة النبوية وأحاديث المعصومين روايات يمكن الاستشهاد بها على أساس معايير علم الرجال وعلم أصول الفقه. ولكن في مسألة خطيرة وحساسة مثل عقوبة الإعدام ، التي هي موضوع حياة الإنسان ودمه ، يجب عدم الاستشهاد بالأحاديث التي فيها أدنى شك حول سندها أو دلالتها.

لأن من القواعد الفقهية المحددة في الشريعة الإسلامية أنه إذا كان هناك أي شك في مستندات الحكم في الحالات المذكورة ،

وجب تجنب إصدار الحكم بالإعدام. و هذه القاعدة العامة

الفقهية هي كالتالي:

"ادرؤوا الحدود بالشبهات".

لذلك ، في سياق مثل هذه المسألة الخطيرة التي بحاجة الى

اليقين، لا يمكن الاستدلال فيها بأخبار الآحاد الظنية و الأحاديث

التي تحتمل الصدق و الكذب في واقع الأمر.

و يعلم الخبراء في علم الرجال و الحديث والفقه وأصول الفقه ،

أنه كم هو مستبعد أن تصبح الأخبار في هذا المجال متواترة حتى

تؤدي إلى اليقين بالأمر مائة بالمائة ، لتكون صالحة في إثبات

العقوبات المتعلقة بالدماء و الأرواح.

و من أجل هذا ، نركز على دراسة الآيات القرآنية في هذا المجال.

## مراجعة الآيات القرآنية

في هذا الصدد ، نشير إلى عدة آيات قرآنية قيل إنها توضح وجهة نظر هذا الكتاب المقدس فيما يتعلق بحدود عقوبة الإعدام وحدودها.

يمكن تقسيم مجموعة الآيات المذكورة إلى الأقسام التالية:

### الفئة الأولى من الآيات

تشير تلك الفئة من الآيات إلى القانون الجنائي في بعض الشرايع قبل الشريعة الإسلامية ، مثل الشريعة اليهودية. من الواضح أنه مع ظهور الإسلام كدين جديد ، أصبحت مبادئ الشريعة السابقة وقوانينها منسوخة ، بما في ذلك قواعد الجناية ، من وجهة نظر الإسلام والمسلمين ، وبالتالي لا يمكن التمسك بهذه الآيات كدليل على العقوبات من وجهة نظر الإسلام.

على سبيل المثال ، نقرأ في الآية 32 من سورة المائدة أنه لايجوز الإعدام الا في حالة القصاص أو الفساد في الأرض . و نص الآية كما يلي :

"مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ بَعَدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ".

كما ترى ، فإن هذه الآية تشرح بعض قوانين العقوبات في الأمة اليهودية وبني إسرائيل ، و تذكر أمرين:

1 - أولاً ، تذكر القيمة والأهمية اللامحدودة للحياة البشرية و حق الحياة للإنسان بشكل عام ، و تعتبر قتل الإنسان جريمة كبيرة لا تقل عن قتل جميع البشر ، و تعتبر إبقاء الإنسان على قيد الحياة عملاً يستحق ثواب إحياء الناس جميعاً.

2. يتضح من هذه الآية أنه في اليهودية ، سُمح بإعدام الأفراد في حالتين: الأولى في خصوص قصاص النفس والثانية عند تحقق الفساد في الأرض.

و هكذا ، نقرأ في الآيتين 33 و 34 من سورة المائدة ، التي تقع مباشرة بعد الآية 32 ، والتي تم شرحها ، وبسبب السياق ، تذكر استمرار الأحكام الجنائية لبني إسرائيل و توضح قضية الفساد في الأرض ، و التي تم ذكرها في الآية السابقة ، كالتالي:

"إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ .  
إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ".

كما ترى فإن هاتين الآيتين ، كتعبير عن أحكام جنائية ، هما استمرار للآية السابقة التي تشرح الأحكام الجزائية لبني

إسرائيل، وبسبب الانسجام في سياقهما مع الآية السابقة و  
 والآيات التي تليهما التي تصرح بوجودها في التوراة ، نعلم أن  
 هاتين الآيتين أيضاً توضحان قوانين العقوبات في اليهودية ، ولا  
 يمكن الاستدلال بهما كمصادر للفقهاء الإسلامي لإثبات عقوبات  
 مثل الإعدام و قطع الأعضاء و الصلب من وجهة نظر الشريعة  
 الإسلامية.

و في الآيتين 44 و 45 من سورة المائدة ، واستمراراً لبيان الأحكام  
 الجنائية في اليهودية ، نقرأ كالتالي:

"إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا  
 لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ  
 وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ وَاخْشَوْنِي وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي  
 ثَمَنًا قَلِيلًا وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ  
 الْكَافِرُونَ ﴿٤٤﴾ وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ  
 بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ

قِصَاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٤٥﴾".

## النتيجة

كما لاحظتم ، تتناول مجموعة الآيات المذكورة أعلاه عقوبة الإعدام للقصاص أو الفساد في الأرض ، وكذلك الصلب وبتة الأطراف في اليهودية و ملة بني إسرائيل.

لذلك ، لا يمكن التمسك بهذه الآيات لإثبات العقوبات المذكورة في دين الإسلام. لأنه مع ظهور الشريعة الإسلامية ، أصبحت جميع القوانين السالفة الموجودة في الدين السابق منسوخة.

## الفئة الثانية من الآيات

و هي الآيات التي تتحدث عن حكم القصاص ، وهي مخاطبة "للمؤمنين" ، أو تكون بعبارات مطلقة.

الآيتان 178 و 179 من سورة البقرة هما كالتالي:

"يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحُرُّ بِالْحُرِّ  
 وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَى بِالْأُنْثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ  
 بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ  
 فَمَنْ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ . وَ لَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ  
 يَا أُولى الأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ".

من أجل فهم المعاني الدقيقة لهذه الآيات ، تجدر مناقشة  
 النقاط التالية بالتفصيل:

## النقطة الأولى

إن إرادة الله و مقتضى رحمته هو العفو وتخفيف عقوبة المتهم  
 بالقتل وتحويل عقوبة الإعدام إلى دفع الدية لأولياء المقتول.

لأن الآية تقول:

"فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ  
 بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ".

ومن ثم فإن القرآن الكريم ينص بوضوح على أن عفو المتهم و إنقاذه من عقوبة الإعدام و تبديل العقوبة المذكورة الى دفع الدية أمر مفضل و معروف عندالله ، و أن هذا هو تخفيف من قبل الله سبحانه و تعالى.

و نقرأ في الآية 126 من سورة النحل أيضا :

"وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ".

من رواية الإمام العسكري (ع) في شرح الآية أعلاه ، يتضح أن مشيئة الله هي أن يصبح العفو و تبديل عقوبة الإعدام الى الدية سنة حسنة للمسلمين و المجتمع الإسلامي.

نص الحديث هو كالتالي:

" قَالَ الإمام حسن العسكري (عليه السلام) : أَوَّلُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ مِنْ الْمُسْلِمِينَ مِنَّا حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَسَدُ اللَّهِ وَ أَسَدُ رَسُولِهِ فَإِنَّهُ لَمَّا قُتِلَ قَلِقَ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه و آله) وَ حَزَنَ وَ قَلَّ

صَبْرُهُ عَلَيْهِ فَقَالَ وَ كَانَ قَوْلُهُ حَقًّا لَأَقْتُلَنَّ بِكُلِّ شَعْرَةٍ مِنْ عَمِّي  
 حَمْرَةَ سَبْعِينَ رَجُلًا مِنْ مُشْرِكِي قُرَيْشٍ فَأَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى وَ إِنَّ  
 عَاقِبَتُكُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَ لَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ  
 لِلصَّابِرِينَ. وَ إِنَّمَا أَحَبَّ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَجْعَلَ ذَلِكَ سُنَّةً فِي  
 الْمُسْلِمِينَ". (بحار الأنوار، المجلد ٧٨، و مستدرک الوسائل،  
 المجلد ٢).

بناءً على هذا ، فإن إلغاء عقوبة القصاص يعتبر أمراً محبوباً عند  
 الله. بالإضافة إلى ذلك ، بحسب الحديث المشار إليه ، يجب أن  
 يصبح العفو وإلغاء عقوبة الإعدام و تبديلها الى الدية ، سنة  
 حسنة للمسلمين ، و قانوناً معتبراً في الإسلام ، وفقاً لمشيئة الله  
 تبارك و تعالی.

والسبب في كل هذا التأكيد على العفو عن المتهم وإلغاء إعدام  
 المجرمين وتحويل عقوبة الإعدام إلى عقوبات أخرى في هذه  
 الآيات هو الالتفات إلى تلك التحديات التي شرحناها في الفصل  
 الأول من منظور العقلانية والعدالة .

## النقطة الثانية

نقطة أخرى هي أنه حتى لو تجاهلنا جميع الأسباب والأدلة على ضرورة تغيير حكم القصاص وتحويله إلى عقوبات أخرى (مثل دفع الفدية و السجن المؤبد) ونفترض أن حكم عقوبة القصاص في هذه الآية حكم نهائي ، فهبنا طريق آخر لتفادي إصدار حكم الإعدام ، بالاسلوب التالي:

يعتقد كثير من فقهاء الإسلام و مذهب الشيعة أن تطبيق قواعد الحدود والقصاص كان خاصا بعهد رسول الله صلى الله عليه وآله والأئمة المعصومين عليهم السلام ، الذين كانت لديهم درجة من البصيرة الإلهية التي تجعلهم على دراية بالحق و الصواب و عدم الخوض في مستنقع الخطأ في تمييز نوايا الشهود و حقيقة المستندات في ملف الجريمة ، ومن ناحية أخرى، كانت لهم صفة العصمة التي كانت تحميهم من الخطأ في إصدار الحكم في قضايا تتعلق بالدماء والأرواح.

لذلك يجب وقف تطبيق الحد والقصاص في عصر لا يتمتع فيه  
الحكام والقضاة من هاتين الحالتين ، وبدلاً من قضايا الإعدام  
والبتر ، يجب أن تتم معاقبة الجناة بعقوبات بدائل أخرى ، في  
إطار القواعد الفقهية العامة ومن خلال مراعاة مبادئ العقلانية  
والعدالة.

### النقطة الثالثة

بالإضافة إلى ما ذكرنا ، حتى لو فرضنا أن حكم الإعدام  
للقتل هو أمر محتوم ، فحيث أنه يعد من الأحكام القضائية  
الحكومية ، يمكن للحاكم الإسلامي الفقيه العادل أن يقوم  
بتغييره إلى عقوبات أخرى ، استناداً إلى الأسباب و المعايير  
الإسلامية التي شرحناها في كتابنا "الإسلام العصري".

الأسباب المذكورة ، باختصار ، هي كما يلي:

الأحكام الإدارية والحكومية في الفقه الإسلامي (مثل القواعد  
المذكورة في كتاب القضاء ، وكتاب الدييات ، وكتاب القصاص ،

وكتاب الزكاة ، وكتاب الخمس ، وكتاب الحدود ، وكتاب الوقف ،  
 وكتاب الجهاد ، ونحو ذلك) تتضمن أحكاماً حكومية وضعت من  
 أجل إدارة النظام الاجتماعي في الحكومة.

و بالنظر إلى التغيرات الكبيرة التي طرأت على المجتمعات البشرية  
 على مر الزمن ، وظهور مقتضيات جديدة للإدارة والحكم في  
 مسار حياة الإنسان ، وتطور الهياكل الحاكمة للمجتمع ،  
 والتطور المذهل للمجمع الإسلامي العظيم من حيث الكمية  
 والنوعية ، يجب مراعاة مقتضيات الزمان و المكان في إدارة  
 الحكم في البلاد.

إن أسس هذه الحداثة هي مندرجة في جوهر الإسلام ومصادر  
 وقواعد الفقه الشرعي ، ولا يلزم استيردها من خارج الدين و  
 فرضها عليه.

إن إلقاء نظرة فاحصة على تاريخ الفقه الإسلامي يكشف أن  
 حكام الإسلام الشرعيين ، مثل الرسول الكريم (ص) وأمير  
 المؤمنين علي بن أبي طالب (ع) وغيرهم من كبار أئمة المسلمين ،

قد أصدروا أوامر حكومية متجددة من وقت لآخر في فصول الأحكام الادارية و الحكومية من أبواب الفقه. و طوروا نبذة من مبادئ تلك الفئة من أحكام الشريعة بما يتناسب مع الزمان والمكان و الشرائط المستجدة.

### مثال:

فعلى سبيل المثال ، أمر الامام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام في موارد تتعلق بها الزكاة أن تضاف الى تلك الموارد المنصوصة زكاة الخيول أيضا.

نص الحديث على النحو التالي:

محمد بن يعقوب ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن حماد بن عيسى ، عن حريز ، عن محمد بن مسلم ، و زرارة ، عنهما جميعا (عليهما السلام) قالوا: وضع أمير المؤمنين ( عليه السلام ) على الخيل العتاق الراعية في كل فرس في كل عام دينارين ، وجعل

على البراذين ديناراً. (وسائل الشيعة، كتاب الزكاة ، الباب 16

من أبواب ما تجب فيه الزكاة)

وفقاً للحديث أعلاه ، فرض الإمام علي (ع) ، بالإضافة إلى زكاة

الأنعام الثلاثة (أي البقر والغنم والإبل) ، الزكاة في أصناف من

الخيول أيضاً. و الحال أن هذا النوع من الزكاة لم يكن واجبا في

الاسلام قبل تلك الفترة من الزمن. و هذا هو تطویر واضح و

تجديد في أحكام الشريعة من قبل حاكم اسلامي عادل و امام

معصوم.

و بعض الرواة والفقهاء الذين ليسوا على دراية بالطبيعة المتغيرة

للأحكام الحكومية ، حملوا هذا الحديث في خصوص زكاة الخيل

على الاستحباب.

و لكننا عند التأمل في مفردات الرواية ، والنظر في كلمة "وضع"

في نص الحديث ، يتضح لنا أن الإمام علي - بصفته - رئيس

الدولة الإسلامية ، جعل دفع زكاة نوع من الخيول أمراً إلزامياً و

واجباً شرعياً وقانونياً.

وذلك لأن "الضرائب" ، بما في ذلك الضرائب الإسلامية مثل الزكاة ، تعتبر ملزمة عندما تعلنها الحكومة ، وليس من المنطقي أن يكون دفع الضريبة الحكومية أمرا استحيابيا. لأن الزكاة هي حق الفقراء و المساكين في أموال الأغنياء و يجب على الحكومة أخذ حق المحتاجين من الأغنياء و ايصاله الى الفقراء و المساكين.

و هذا ما قد صرح به ربنا الكريم في القرآن العظيم بقوله:

إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ ۗ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ. (سورة التوبة ، الآية 60).

### مثال آخر:

مثال آخر على تجدد الأحكام الحكومية في الاسلام هو تغيير أحكام صلاة الجمعة.

على الرغم من أن صلاة الجمعة لها أيضًا بُعد تعبدية ، إلا أن جانبها السائد هو البعد السياسي ، والذي يمكن أن يستخدمه

حكام الدول الإسلامية ، كمؤتمر أسبوعي كبير وتجمع سياسي ،  
لإثبات الشرعية الشعبية لحكمهم.

و الشاهد على ذلك هو لزوم بيان القضايا الحالية للامة  
الاسلامية في خطب صلاة الجمعة التي تتضمن قضايا اجتماعية  
وسياسية.

لا شك أن صلاة الجمعة كانت واجبة كفريضة دينية في عهد نبي  
الإسلام الكريم (ص) و في زمن ولاية أمير المؤمنين علي بن أبي  
طالب (عليه السلام). و من أجل هذا ، كان النبي الأعظم يقول:  
"إن الله كتب عليكم الجمعة فريضة واجبة إلى يوم القيامة".  
و يقول:

"الجمعة واجبة على كل مسلم في جماعة".

و ينص الامام علي عليه السلام على هذا الأمر و يقول:

"والجمعة واجبة على كل مؤمن".

كما تؤكد هذه الحقيقة التعابير المؤكدة لآيات القرآن في سورة الجمعة.

من الواضح أن وجوب صلاة الجمعة في عهد الحكومات الصالحة مثل عهد نبي الإسلام (ص) وحكم أمير المؤمنين (عليه السلام) ، كان سببا لجمع حشود غفيرة من الناس و بالتالي كان يعزز شرعية حكومة الحق ، فكان أمرا مطلوبيا و مرغوبا عند الله عز و جل.

ولكن الأمر قد تغير طول الزمان ، حيث تولى الحكام الظالمون و السلاطين الطغاة مثل معاوية و يزيد و أمثالهما من الجائرين ، كخليفة للمسلمين ، و بدءوا بتنصيب وعاظ السلاطين كأئمة الجمعة في البلدان الاسلامية و فرضوا عليهم أن يمدحوا الأمراء الظالمين و الحكام الفاسدين ، في خطب الجمعة ، و كانوا يستخدمون حضور الناس في المصليات و المساجد كشاهد على شعبيتهم و شرعية حكمهم الجائر.

و عندئذ ، هل لا يزال حكم وجوب الحضور في صلاة الجمعة ،  
 التي أصبحت أداة لاستمرار حكم الطغاة و تبليغ خطتهم  
 الفاسدة من قبل دعاة الظلم ، أمرا الزاميا و واجبا تعيينيا على  
 أبناء الامة الاسلامية؟

من الواضح أن الأئمة المعصومين عليهم السلام لم يستطيعوا  
 تحمل مثل هذا الموقف ، وبالتالي سعوا لتغيير هذا الأمر  
 الحكومي في الفقه الإسلامي.

وقد تجلّى هذا التغيير الجوهرى في حكم وجوب أو عدم وجوب  
 صلاة الجمعة في روايات أئمة الإسلام الحقيقيين بتعايير مختلفة.  
 و في هذه الأحاديث ، تم التأكيد على مبدأ صلاة الجمعة و أهميتها  
 من جهة، و لكن من ناحية أخرى ، تم التساؤل عن وجوبها في  
 غياب الامام الطاهر و الحاكم الصالح.

وبحسب مجموعة روايات الأئمة المعصومين (ع) ، فإن العديد  
 من الفقهاء الشيعة قد طرحوا وجهات نظر مختلفة في استنباط

حكم صلاة الجمعة في غير عصر الأئمة الصالحين. فاعتبر بعض فقهاء الشيعة صلاة الجمعة غير واجبة في غياب القادة الحقيقيين ولم يعتبروا صلاة الجمعة مجزية عن صلاة الظهر. ومنهم من اعتبر صلاة الجمعة في عصر غيبة الإمام المعصوم (عليهم السلام) ليس فقط غير واجبة بل غير جائزة ، والبعض الآخر لا يعتبر صلاة الجمعة واجباً تعيينياً في هذا الزمان ، بل يعتبرها فرضاً تخييراً. و هذا يعني أن المكلف يستطيع أن لا يحضر صلاة الجمعة ويؤدي صلاة الظهر بدلا عنها، ولكن إذا حضر صلاة الجمعة ، فتكون صلاة الجمعة بدلاً من صلاة الظهر.

والسؤال الذي يطرح نفسه هنا: لماذا استنتج كثير من الفقهاء الشيعة من روايات القادة المعصومين (ع) أن صلاة الجمعة غير واجبة في زمن غياب الإمام المعصوم ، أو لا يعتبرونها واجبة في زماننا هذا؟

والجواب المقنع على هذا السؤال هو أنه : يمكن للأئمة الصالحين العارفين بمعالم الفقه الاسلامي ، أن يقوموا بتطوير و تجديد حكم إسلامي له جانب حكومي ، بسبب مقتضيات الزمان والمكان و متطلبات العصر الحالي ، و لكن في سياق المبادئ العامة للإسلام ومصالح الأمة الإسلامية.

و تجدر الإشارة إلى أن بعض الدلائل و الأسباب لحدوث هذا التغيير في الأحكام الادارية و الحكومية وردت في باب " دور الزمان والمكان في استنباط أحكام الشريعة" من كتابنا المشار إليه.

إضافة إلى ما ذكرنا ، نرى أن نبي الإسلام الكريم (ص) و أمير المؤمنين (ع) قد حكما بحسب مقتضيات الزمان والمكان والظروف الاجتماعية بتغيير الأحكام الحكومية السابقة أو أوقفا تنفيذ بعض الأحكام الإسلامية.

و هيينا ، من أجل الإيجاز ، سنكتفي فيما يلي ، بذكر بعض  
 الأمثلة على أفعال القادة المعصومين (عليهم السلام) في هذا  
 الخصوص.

### تطور الأحكام الحكومية من أجل مقتضيات الزمان

نعلم أن القرآن الكريم بجميع أحكامه وتعليماته نزل على نبي  
 الإسلام الكريم ليلة القدر ، وأن الرسول الأعظم كان على علم  
 بمحتوى القرآن الكريم وأحكامه من الحلال والحرام منذ البداية.  
 وفي الوقت نفسه ، نرى أن نبي الإسلام الكريم ، بأمر الله وإرادته ،  
 و لضرورة مراعاة شروط العصر و الزمان ، قام بتبليغ الأحكام  
 الشرعية بالتدرج خلال سنوات متعددة ، و لم يقم بشرح جميع  
 الأحكام الشرعية دفعة واحدة في أول يوم من رسالته المجيدة.

مثال:

نحن نعلم أنه من وجهة نظر الدين الإسلامي ، فإن شرب الخمر

حرام بالتأكيد . و كانت هذه الحقيقة واضحة للنبي الكريم منذ

البداية. لأن الله تعالى يقول في الآية 90 من سورة المائدة:

يا ايها الذين آمنوا إنما الخمر و الميسر و الانصاب و الازلام

رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون.

وفقًا لهذه الآية الكريمة ، كان الخمر والقمار بطبيعتهما رجسا

محرمًا في جميع الأحوال ، ولم يكن الأمر كذلك أنهما أصبحا

رجسا بعد فترة.

في الوقت نفسه ، نرى أنه - وفقًا للكتب الروائية والتاريخية مثل

كتاب المستدرک ، المجلد 4 ، وسنن أبي داود ، المجلد 2 ، و روح

المعاني ، المجلد 7 - لم يكن المسلمون يتجنبون شرب المسكرات في الفترة الزمنية الاولى بعد البعثة النبوية الشريفة، بل كان جمع منهم يحضرون الصلاة وهم في حالة سكر.

في ذلك الوقت ، لم يكن المجتمع مستعداً لتنفيذ الحظر الحاسم على الخمر. لذلك لم يكن لرسول الله (ص) أمر من الله في إعلان الحكم النهائي في تحريم المسكرات في تلك الفترة من الزمن.

وفي هذه الأحوال شرب بعض المسلمين الخمر في مأدبة أقامها عبد الرحمن بن عوف ، ثم قاموا للصلاة ، وقرأ أحد المصلين الآية: (لا أعبد ما تعبدون) على العكس تماماً ، بحيث تغير المعنى للآية.

انتشر هذا الخبر المؤسف بين الناس ووصل إلى رسول الله (ص).

عندئذ، طلب نبي الإسلام الكريم من المسلمين ، باقتباسه للآية

التالية، عدم الصلاة وهم في حالة سكر:

لا تقربوا الصلوة و انتم سكارى حتى تعلموا ما تقولوا. (سوره

النساء، الآية 44)

وإثر هذه الأحداث ، اندلعت اشتباكات في بعض تجمعات

المسلمين وأدت إلى النزاع بينهم نتيجة شرب الخمر ، و حينئذ

تمهدت الظروف بشكل تدريجي لشرح الحكم النهائي في منع

الخمر.

و في هذه الفترة من الزمن، اعتبر نبي الإسلام الكريم الوقت

مناسبا لإعلان الحكم النهائي للمسكرات بشكل مطلق ، و تبليغ

الآية الكريمة من سورة المائدة للمسلمين:

يا ايها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والانصاب والازلام

رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون.

من الواضح أنه إذا لم تلعب الظروف الزمنية دورًا في بيان أحكام

الشريعة ، لكان من الضروري أن يقوم نبي الإسلام الكريم

بإيصال جميع القواعد الإسلامية للناس من البداية إلى النهاية في

اليوم الأول من البعثة.

## تطور الأحكام الحكومية لمراعات مقتضيات المكان

نرى في نصوص الوثائق الإسلامية أن أمير المؤمنين علي بن أبي

طالب (ع) يأمر برفض التنفيذ لبعض الأحكام الشرعية

الحكومية ، لظروف مكانية خاصة ، تحقيقا لمصلحة أكبر لصالح

الاسلام و المسلمين.

وبناءً على الرواية التالية ، يتبين أن تطبيق الحد الشرعي ، يجب

تجنبه لظروف مكانية خاصة ، ولتحقيق مصلحة أهم.

و نص الحديث هو كالتالي:

محمد بن يعقوب ، عن علي بن إبراهيم ، عن ابيه ، عن

ابن فضال ، عن يونس ابن يعقوب ، عن أبي مريم ، عن أبي

جعفر عليه السلام قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : لا

يقام على أحد حد بأرض العدو. (وسائل الشيعة، المجلد 28).

إذا لم تؤثر ظروف المكان الخاصة على استنباط و تطبيق أحكام

الشرعية ، لما كان فرق في تطبيق أحكام الحدود الشرعية بين

أرض المسلمين وأرض أعداء الإسلام.

فتبين مما قدمنا أن مقتضيات الزمان والمكان والظروف الاجتماعية لها تأثير - لا يمكن إنكاره - على استنباط وتطبيق الأحكام الشرعية.

### تطور الأحكام الحكومية لمراعاة الظروف الاجتماعية

نحن نرى في الأحاديث الإسلامية المتعددة في الكتب الروائية ، أن النبي الأكرم ، بسبب بعض الظروف الخاصة وأوضاع المجتمع و ملاحظة حالات الناس ، قد رفض تنفيذ الحكم القضائي لبعض المجرمين الذين اعتبرهم مستحقين للقتل.

نص الحديث على النحو التالي:

وعن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن علي بن حديد، عن جميل بن دراج ، عن زرارة ، عن

أحدهما عليهما السلام (الامام الصادق او الامام الباقر) قال :

قال رسول الله صلى الله عليه وآله : لولا أني أكره أن يقال: إن

محمد استعان بقوم حتى إذا ظفر بعدوه قتلهم ، لضربت أعناق

قوم كثير. (وسائل الشيعة، ج 28، ابواب حدّ مرتد).

يتضح من هذه الرواية أن بعض الناس كانوا مدانين بالاعدام في

نظر نبي الإسلام ، ولكنه - حتى لا يتشائم الناس على الرسول -

قد امتنع عن قتل هؤلاء.

إذا لم يكن لظروف المجتمع و ملاحظة حالات الناس أي تأثير ، لما

كان نبي الإسلام (صلى الله عليه و آله) يوقف تنفيذ العقوبة

القضائية على الأشخاص المذكورين.

وهذا يشير بوضوح إلى أن الظروف الاجتماعية ومتطلبات الزمان لها دور كبير في بيان الحكم الشرعي أو تغييره أو وقف تنفيذه ، خاصة الأحكام الحكومية.

## الفئة الثالثة من الآيات

القسم الآخر من آيات القرآن التي تم الاستشهاد بها لإثبات عقوبة الإعدام هي الآيات المتعلقة بالردة.

وهنا نشير إلى أن الآيات القرآنية التي تتحدث عن الردة وعقابها لا تنص على عقوبة إعدام المرتد أبدا ، سواء أكان مرتدا فطريا أم مرتدا مليا ، ولا تشير تلك الآيات إلا إلى حبس العمل في الدنيا و عذاب الآخرة.

و لذلك ، لا يوجد ما يتمسك به الفقهاء الذين يؤمنون بعقوبة إعدام المرتد ، الا مجموعة روايات بعضها ظني الصدور و بعضها ظني الدلالة ، وتتعارض تلك الأحاديث مع النص الصريح للآيات

القرآنية الأخرى التي تنص على الحرية في التفكير و التعبير و تنكر بالصرحة إكراه الناس و إجبارهم على قبول الدين بالتهديد.

أما الآية التي وردت عن المرتدين هي كما يلي:

جاء في الآية 217 من سورة البقرة:

"و من يرتد منكم عن دينه فيمت و هو كافر فأولئك حَبِطت أعمالهم في الدنيا و الآخرة و أولئك أصحاب النار هم فيها خالدون".

و نقرأ في سورة النحل ، الآية 106 كما يلي:

"مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَ قَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَ لَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ".

و ورد أيضا في الآية 90 من سورة آل عمران:

"إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ أَزْدَادُوا كُفْرًا لَنْ تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ  
وَأُولَئِكَ هُمُ الضَّالُّونَ".

كما لاحظتم ، لا تشير أية من الآيات القرآنية في هذا الخصوص  
الى عقوبة الإعدام للمرتد.

بل على العكس ، فإن الآيات الواضحة في القرآن الكريم تثبت  
حرية الفكر في اختيار الدين ، و ترفض الترويع والإكراه في فرض  
الدين على الناس.

تلك الآيات هي:

أ . الآيتان 17 و 18 من سورة الزمزم و هما كما يلي:

"وَالَّذِينَ اجْتَنَبُوا الطَّاغُوتَ أَنْ يَعْبُدُوهَا وَأَنَابُوا إِلَى اللَّهِ لَهُمُ  
الْبُشْرَى فَبَشِّرْ عِبَادِ . الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ  
أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ وَأُولَئِكَ هُمُ أُولُوا الْأَلْبَابِ".

ب . الآية 256 من سورة البقرة التي تنص على حرية الإنسان في اختيار دينه:

"لا اكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي".

وتؤكد هذه الآيات أن الدين حسب العقل السليم هو عبارة عن مجموعة من العقائد القلبية والتعاليم الإلهية ، ومن الواضح أن الإكراه والتهديد بالإعدام وما شابه ذلك لا يؤثر على معتقدات القلب.

أما الروايات التي تمسك بها جماعة من الفقهاء لإثبات حكم إعدام المرتد ، هي كلها من أخبار الأحاد التي لاتوجب الا الظن و لاتؤدي الى اليقين بالحكم أبدا ، و هناك تناقضات واضحة فيها بحيث أنها تسقطها من درجة الاعتبار.

على سبيل المثال ، فيما يتعلق بتوبة المرتد الفطري ، فإن بعض الروايات تنص على أن الإمام علي (ع) طلب من المرتد الفطري أن يتوب. (كتاب وسائل الشيعة ، أبواب حد الردة).

بينما في الحديث التالي ، في نفس الباب ، نقرأ أن الإمام يجب أن يقتل المرتد الفطري و لا يطلب منه التوبة.

تري أن هناك تناقضاً واضحاً بين هذين الحديثين.

أما في الرواية الثالثة من الفصل الأول من أبواب حد المرتد في كتاب "وسائل الشيعة" فقد تصرح بأنه: "على الامام أن يقتله". ولكننا نري في نفس الرواية أنها تقول: "فان دمه مباح لمن سمع ذلك منه".

فبحسب جزء من الرواية ، فإن الإمام وحده هو الذي يأمر بإعدام المرتد ، بينما في جزء آخر من نفس الرواية ، يمكن لمن يسمع من الآخر أنه ارتد أن يقتله. وهذا أيضا تعارض واضح.

التناقض بين جميع أحاديث باب "حد المرتد" يترك مجالاً للسؤال القائل إنه على الرغم من الآيات القرآنية الواضحة التي تنكر الإجبار والإكراه في فرض الدين ، فهل من الممكن أن نتمسك بهذه المجموعة من الروايات المتضاربة و المتناقضة لإثبات أشد العقوبات للمرتد و هي عقوبة الإعدام؟

من الواضح أنه من أجل إثبات العقوبة الأشد ، أي إعدام البشر، والتي تنطوي على قتل نفوسهم ، وتيتيم أطفالهم ، وترك أزواجهم بلا مأوى ، وحزن والديهم ، لا يمكن للفقير العادل الحكيم أن يستدل بمثل هذه الروايات الضعيفة المتعارضة التي لا تؤدي الى اليقين بالحكم.

بالإضافة الى أننا ، من وجهة نظر الدين الإسلامي ، مدعوون إلى توخي الحذر الشديد في الأحكام المتعلقة بقضية الأرواح و الدماء.

فقد جاء في كتاب "الحدود" من الكتب الروائية ، الأمر بالاحتياط و توخي الحذر كالتالي:

"ادروا الحدود بالشبهات". (وسائل الشيعة ، كتاب الحدود ،  
الفصل 24).

## الفئة الرابعة من الآيات

تحتوي هذه المجموعة على آيات تمسك بها بعض الفقهاء لإثبات  
عقوبة الإعدام على المحارب . هذه الآيات هي كما يلي:

في الآيتين 60 و 61 من سورة الأحزاب نقرأ:

"لئن لم ينته المنافقون والذين في قلوبهم مرض والمرجفون في  
المدينة لنغرنتك بهم ثم لا يجاورونك فيها إلا قليلا . ملعونين أينما  
ثقفوا أخذوا وقتلوا تقتيلا".

وبإمعان في الآية قبل هاتين الآيتين في نفس السورة (أي الآية  
57)، وكلمات المفسرين للقرآن الكريم ، يتضح أن تلك الفرقة  
من المنافقين في المدينة كانت جزءاً من جيش الأعداء و الغزاة ،  
الذين تسللوا في طبقات المجتمع كطابور خامس للجيش الغازي ،  
وقاموا بتدمير المجمع الإسلامي وذبح السكان المسلمين من داخل

المجتمع بعمليات التخريب و خلق الفتنة ، مما مهد الطريق  
لتسلل وغزو جيش العدو.

جاء في الآية السابقة للآيات المذكورة ، أي الآية 57 من سورة  
الأحزاب ، ما يلي:

"وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا  
بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا".

يتضح من هذه الآية أن الجماعة المذكورة أعلاه لم تنخرط في  
الفتنة فحسب ، بل قامت بالهجوم على المسلمين ، وألحقت  
الأذى بهم ، ودمرت أمن المجتمع ، وفتحت الطريق أمام جيش  
الغزاة.

وعليه ، في الآيات التالية لهذه الآية ، أي الآيتين 60 و 61 ، تم  
تحذير هذه المجموعة المعتدية التي كانت بمثابة الطابور  
الخامس لجيش العدو ، من أنها إذا لم تتوقف عن الهجوم  
والاعتداء والتدمير ، ستتم مواجهتهم وتدميرهم كمعتدين.

يشير القرآن الكريم في الآية 91 من سورة النساء إلى حقيقة واضحة مفادها أن جماعة المنافقين المعتدين ، من خلال التظاهر بأنهم مسلمون ، تسللوا إلى المجتمع الإسلامي وقاتلوا المسلمين الأبرياء ورفضوا قبول السلام. ولم يتخلوا عن الدمار والفتنة والعدوان. وهذه الآية هي على النحو التالي:

«سَتَجِدُونَ ءَاخِرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ كُلًّا مَا رُدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكِسُوا فِيهَا فَإِنَّ لَمْ يَعْزَلُوكُمْ وَيُلْقُوا إِلَيْكُمْ السَّلَامَ وَيَكْفُوا أَيْدِيَهُمْ فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأُولَئِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُبِينًا».

كما يتضح من هذه الآية القرآنية أن مجموعة من الكفار المحاربين ضد المسلمين ، قصدوا قتل الأبرياء وتدمير الأمة الإسلامية ، وتسللوا إلى المجتمع المسلم ، واضطهدوهم وقاموا بمحاربتهم من الداخل ، ورفضوا بأي حال من الأحوال نبذ الاضطهاد و الاغتصاب وقتل المسلمين ، وقبول السلام والطمانينة في المجتمع.

بنأ على ما شرحنا ، يتضح أن الآيات السابقة تبين كيفية التعامل مع الغزاة المعتدين وطابورهم الخامس في ساحة المعركة و مواقع الصراع المختلفة ، لدفع الهجوم على المسلمين.

بعبارة أخرى ، تشير هذه الآيات إلى أولئك الذين قاموا بعملية مسلحة ضد النظام الإسلامي والمجتمع الإسلامي ، وقوضوا أمنهم من خلال التآمر والعدوان وأعمال العنف التخريبية والصراع مع المسلمين ، لإسقاط النظام الإسلامي وانهيار المجتمع المسلم.

و من الواضح بمعايير العدالة و العقلانية و إجماع العقلاء ، لزوم مواجهة الجيوش الغازية والأعداء المعتدين ، و طابورهم الخامس الذين تسللوا إلى المدينة واضطهدوا وقتلوا واغتصبوا المسلمين. وهذا ما تصرح به الآيات المذكورة من القرآن الكريم.

و لكننا نعتقد بوجود الفرق بين القضيتين : الأولى هي قضية مقاتلة الغزاة المهاجمين المسلحين في ساحة القتال ، الذين تتكلم عنهم الآيات المذكورة ، و الثانية هي قضية إعدام الأشخاص

المتهمين بأمر مثل الردة أو الإهانة اللفظية للمقدسات أو

القصاص أو المعارضة السياسية للنظام، و أمثال ذلك.

و هاتان القضيتان منفصلتان تماما و لاعلاقة بينهما.

و قد تبين مما شرحنا أنه لا يمكن الاستدلال بالآيات المشار إليها

في الفئة الرابعة ، لإثبات عقوبة الإعدام بتهمة إهانة الحكام و

المقدسات أو الردة من دون المحاربة بالسلاح ، أو القصاص،

ونحو ذلك.

\*\*\*\*\*

## الفصل الثالث

### التحقيق في عقوبة الرجم

ومن العقوبات التي نوقشت في كتاب الحدود في علم الفقه عقوبة الرجم. يعتقد بعض الفقهاء أنه عند إثبات الزنا للمحصن و المحصنة، فإنه يُحكم على المتهم و المتهمة بالإعدام رجماً إذا ثبتت إدانتهما ولم يتوبا قبل قيام البينة وشهادة الشهود في المحكمة. وقد ذكر بعض الفقهاء حالات أخرى على أنها توجب عقوبة الرجم.

في هذا الفصل نعتزم مناقشة هذه العقوبة من منظور القرآن و الأحاديث الإسلامية.

## النظر في عقوبة الرجم من منظور القرآن

أولاً: لا توجد آية في القرآن تدل على شرعية الرجم.

ثانياً: توجد آية في القرآن الكريم نستكشف منها رفض عقوبة

الرجم ، بخلاف ما عليه تلك الفئة من الفقهاء ، و هي الآية 25

من سورة النساء:

"وَمَنْ لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ

مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فِتْيَانِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ

بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَاذْنُوهُنَّ بِأَذْنِ أَهْلِهِنَّ وَأَتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ

بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ فَإِذَا

أُحْصِنَ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ

مِنَ الْعَذَابِ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَكُمْ وَ

اللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ".

وفقاً للجزء الأخير من هذه الآية ، فإن عقوبة الزنا للمحصنة من

الإماء هي نصف عقوبة الزنا للمحصنة من النساء الأحرار.

فلو كانت عقوبة الزنا للمحصنة الحرة ، كما تعتقد تلك الفئة من الفقهاء ، هي الإعدام بالرجم ، فلم تكن هذه الآية تذكر بأن عقوبة الزنا للمحصنة من الإماء هي نصف عقوبة المحصنة من الأحرار ، لأن الإعدام بالرجم لا يمكن أن ينصف.

فقد اتضح أن عقوبة الزنا للمرأة المحصنة الحرة لم تكن الإعدام بالرجم.

والنقطة اللافتة للنظر هنا هي أنه على الرغم من عدم وجود ذكر للرجم في القرآن ، فإن العديد من أبواق الدعاية لأعداء الإسلام تقدم القرآن الكريم ككتاب يروج للقواعد العنيفة مثل الرجم. و الحال أننا نجد موارد كثيرة من عقوبة الرجم في التوراة كعقاب على عدة جرائم مختلفة ، و لانجد حتى آية واحدة في القرآن في خصوص رجم فواحش المحصن أو المحصنة ، أو أي جريمة أخرى.

## عقوبة الرجم في التوراة

على سبيل المثال ، الآيات من 13 إلى 24 من الفصل 22 من سفر  
التثنية هي كالتالي :

22:13 إذا اتخذ رجل امرأة و حين دخل عليها ابغضها

22:14 و نسب اليها اسباب كلام و اشاع عنها اسما رديا و قال

هذه المرأة اتخذتها و لما دنوت منها لم اجد لها عذرة

22:15 ياخذ الفتاة ابوها و امها و يخرجان علامة عذرتها إلى

شيوخ المدينة إلى الباب

22:16 و يقول ابو الفتاة للشيوخ اعطيت هذا الرجل ابنتي

زوجة فابغضها

22:17 و ها هو قد جعل اسباب كلام قائلًا لم اجد لبنتك عذرة

و هذه علامة عذرة ابنتي و يبسطان الثوب أمام شيوخ المدينة

22:18 فياخذ شيوخ تلك المدينة الرجل و يؤدبونه

22: 19 و يغرمونه بمئة من الفضة و يعطونها لابي الفتاة لانه اشاع اسما رديا عن عذراء من إسرائيل فتكون له زوجة لا يقدر ان يطلقها كل ايامه

22: 20 و لكن ان كان هذا الامر صحيحا و لم توجد عذرة للفتاة

22: 21 يخرجون الفتاة إلى باب بيت ابيها و يرميها رجال مدينتها بالحجارة حتى تموت لانها عملت قباحة في إسرائيل بزناها في بيت ابيها فتزنع الشر من وسطك

22: 22 إذا وجد رجل مضطجعا مع امرأة زوجة بعل يقتل الاثنان

الرجل المضطجع مع المرأة و المرأة فتزنع الشر من إسرائيل

22: 23 إذا كانت فتاة عذراء مخطوبة لرجل فوجدها رجل في

المدينة و اضطجع معها

22: 24 فاخرجوهما كليهما إلى باب تلك المدينة و ارجموهما

بالحجارة حتى يموتا الفتاة من اجل انها لم تصرخ في المدينة و

الرجل من اجل انه اذل امرأة صاحبه فتزنع الشر من وسطك.

كما نقرأ أيضا في التوراة ، سفر الأعداد ، الآية 32 الى 36 كما

يلي:

32 وَمَا كَانَ بَنُو إِسْرَائِيلَ فِي الْبَرِّيَّةِ وَجَدُوا رَجُلًا يَحْتَطِبُ حَطْبًا فِي

يَوْمِ السَّبْتِ.

33 فَقَدَّمَهُ الَّذِينَ وَجَدُوهُ يَحْتَطِبُ حَطْبًا إِلَى مُوسَى وَهَارُونَ وَكُلِّ

الْجَمَاعَةِ.

34 فَوَضَعُوهُ فِي الْمَحْرَسِ لِأَنَّهُ لَمْ يُعْلَنْ مَاذَا يُفْعَلُ بِهِ.

35 فَقَالَ الرَّبُّ لِمُوسَى: «قَتَلًا يُقْتَلُ الرَّجُلُ. يَرْجُمُهُ بِحِجَارَةٍ كُلُّ

الْجَمَاعَةِ خَارِجَ الْمَحَلَّةِ.»

36 فَأَخْرَجَهُ كُلُّ الْجَمَاعَةِ إِلَى خَارِجِ الْمَحَلَّةِ وَرَجَمُوهُ بِحِجَارَةٍ،

فَمَاتَ كَمَا أَمَرَ الرَّبُّ مُوسَى.

و نقرأ أيضا في التوراة ، سفر التثنية ، الباب 21 ، الآية 18 الى

21 كالتالي:

18: 21 إذا كان لرجل ابن معاند و ماردا لا يسمع لقول ابيه و لا

لقول امه و يؤدبانه فلا يسمع لهما

19: 21 يمسكه ابوه و امه و ياتيان به إلى شيوخ مدينته و إلى باب

مكانه

20: 21 و يقولان لشيخ مدينته ابنا هذا معاند و ماردا لا يسمع

لقولنا و هو مسرف و سكير

21: 21 فيرجمه جميع رجال مدينته بحجارة حتى يموت فتنزع

الشر من بينكم .

وفي حالات كثيرة أخرى أيضا ، تذكر التوراة عقوبة الإعدام

بالرجم.

بالطبع ، وفقًا لتقارير لبعض علماء الدين اليهود بحسب ما

سمعنا ، على الرغم من ذكر آيات الرجم في التوراة ، إلا أن

ممارسة الرجم توقفت عمليًا.

النقطة التي أردنا توضيحها هي أنه على الرغم من الآيات العديدة حول الرجم في كتاب التوراة ، لم يتم العثور على أية واحدة تدل على عقوبة الرجم في القرآن.

## النظر في عقوبة الرجم من منظور الروايات

كما شرحنا في الفصل السابق ، لم تذكر عقوبة الرجم في كتابنا السماوي أي القرآن الكريم. لذلك فالوثيقة الوحيدة التي استند إليها القائلون بالرجم هي بعض الروايات التي هي من أخبار الأحاد التي هي إما ظنية الصدور أو ظنية الدلالة ، و فيها تناقضات و تعارضات واضحة.

وهنا نقدم لكم الروايات التالية في هذا الشأن على سبيل المثال:

جاء في كتاب "وسائل الشيعة" المجلد 28:

« قَضَى عَلَى (ع) فِي امْرَأَةٍ زَنَتْ فَحَبِلَتْ فَفَقَتَلَتْ وَلَدَهَا سِرّاً فَأَمَرَ بِهَا

فَجَلَدَهَا مِائَةً جَلْدَةً ثُمَّ رُجِمَتْ وَ كَانَتْ أَوَّلَ مَنْ رَجِمَهَا » .

كما ترى ، في هذا الحديث ، لم يرد ذكر أن المرأة كانت محصنة. و  
من المعلوم المتفق عليه عند جميع الفقهاء ، أن عقوبة المرأة  
الزانية غير المحصنة ليست الإعدام رجماً. لذلك ، فإن الجريمة  
الوحيدة التي يمكن اعتبارها سبباً لعقوبة شديدة لتلك المرأة هي  
أنها قتلت طفلها.

إلا أن الفقهاء الذين يعتمدون على هذا الحديث في إثبات الرجم،  
يعتقدون بأن الشخص إذا قتل ولده فلايعدم، استنادا الى  
روايات اخرى.

لذلك هناك تناقض واضح بين هذا الحديث من جهة ، وبين  
مجموعة من الأحاديث الأخرى ، بشكل يبطل الاعتماد على هذا  
الحديث لإثبات عقوبة الرجم.

وفي حديث آخر من كتاب "وسائل الشيعة" الفصل 28 جاء فيه:

"كَانَ عَلَى (ع) يَضْرِبُ الشَّيْخَ وَ الشَّيْخَةَ مِائَةً وَ يَرْجُمُهُمَا وَ يَرْجُمُ  
الْمُحْصَنَ وَ الْمُحْصَنَةَ» .

لكننا نعلم بأن إعدام ورجم كبار السن من الرجال والنساء الذين ارتكبوا الزنا ليس مقبولا بين الفقهاء. أي أنهم لا يثقون بجزء الحديث المذكور. وفي رواية أخرى تالية ، وهي بالضبط في نفس كتاب "وسائل الشيعة" وفي نفس الباب ، لا يعتبر أن هذا الحكم ، أي الرجم ، ثابت للعجوز و العجوزة:

« قَضَى أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (ع) فِي الشَّيْخِ وَ الشَّيْخَةِ أَنْ يُجْلَدَا مِائَةً ، وَ قَضَى لِلْمُحْصَنِ الرَّجْمَ ، وَ قَضَى فِي الْبِكْرِ وَ الْبِكْرَةِ إِذَا زَنِيَا جُلِدَا مِائَةً ». (نفس المصدر).

الاختلاف و التضارب بين الحديثين أعلاه واضح ، مما يجعل الحديث ضعيفا لا يجوز التمسك به.

ومن الأحاديث التي تم الاستناد إليها في إثبات الرجم من كتاب أصول الكافي ما يلي:

« أَتَى النَّبِيَّ (ص) رَجُلٌ فَقَالَ إِنِّي زَنَيْتُ فَصَرَفَ النَّبِيُّ (ص) وَجْهَهُ عَنْهُ فَاتَّاهُ مِنْ جَانِبِهِ الْأُخْرَى ثُمَّ قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ فَصَرَفَ وَجْهَهُ عَنْهُ ثُمَّ جَاءَ الثَّالِثَةُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي زَنَيْتُ وَ عَذَابُ الدُّنْيَا أَهْوَنُ

مِنْ عَذَابِ الْآخِرَةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ص) أَبْصَحِيكُمْ بِأَسُّ يُعْنَى  
 جِنَّةً فَقَالُوا لَا فَأَقَرَّ عَلَى نَفْسِهِ الرَّابِعَةَ فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ (ص)  
 أَنْ يَرْجَمَ فَحَفَرُوا لَهُ حَفِيرَةً فَلَمَّا أَنْ وَجَدَ مَسَّ الْحِجَارَةِ خَرَجَ  
 يَشْتَدُّ فَلَقِيَهُ الزَّبِيرُ فَرَمَاهُ بِسَاقِ بَعِيرٍ فَعَقَلَهُ بِهِ فَأَدْرَكَهُ النَّاسُ  
 فَقَتَلُوهُ فَأَخْبَرُوا النَّبِيَّ (ص) بِذَلِكَ فَقَالَ هَلَّا تَرَكَتُمُوهُ".

حتى اذا نفترض أن هذا الحديث صحيح من حيث السند ، فلا  
 يزال من الواضح أن عقوبة الرجم لن تثبت من خلال دلالة هذه  
 الرواية ، كقانون ضروري.

لأنه وفقاً لهذه الرواية ، قبل كل شيء ، تجاهل نبي الإسلام  
 اعتراف ذاك الرجل عدة مرات بعد اقراره على نفسه ، و أدار  
 وجهه إلى الجانب الآخر. هذا له معنى ومفهوم واضح.

من ناحية أخرى ، بعد أن سمع الرسول الكريم (ص) أن الرجل  
 قد خرج من الحفرة وأراد أن ينقذ نفسه وأن الناس قتلوه ،  
 اعترض عليهم رسول الله (ص) وقال: هَلَّا تَرَكَتُمُوهُ ؟

و إذا كان الحق مع الفقهاء الذين يعتبرون إعدام مثل هذا الشخص ضرورياً ، فكان على النبي (ص) أن يعرب عن ارتياحه لقتله ، مما يعني أنه كان من الضروري اتباع أحكام الشريعة.

## أحاديث أهل السنة

نذكر هنا بعض الأمثلة على أحاديث الرجم في الكتب الروائية لأهل السنة:

نجد في كتب روائية لأهل السنة مثل صحيح البخاري المجلد 8 ومسند أحمد بن حنبل المجلد الأول وسنن الترمذي المجلد 2 وسنن الدارمي المجلد 2 وما شابه ، أنه ورد من كلام الخليفة الثاني أنه كان يعتقد بنزول آية باسم آية الرجم على نبي الإسلام ، رغم عدم وجود آية بهذا الاسم في القرآن.

في كتاب سنن النسائي الجزء الرابع ، روي عن الخليفة الثاني عمر بن الخطاب أنه قال :

"قد خشيت أن يطول بالناس زمان حتى يقول القائل مانجد  
الرجم في كتاب الله فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله تعالى. ألا و انّ  
الرجم حق على من زنى اذا أحصن و كانت البيّنة او كان الحبل او  
الاعتراف و قد قرأناها [الشيخ و الشيخة اذا زنيا فارجموهما  
البتة] . لقد رجم رسول الله و رجمنا بعده".

كما روى مالك بن أنس في كتاب "الموطأ" عن رواية الحديث أن  
الخليفة الثاني قال للناس نفس المضمون ، ثم قال:

والله لو لم يقولوا إن عمر بن الخطاب أضاف إلى القرآن ، لكنت  
كتبت تلك الآية: [الشيخ و الشيخة اذا زنيا فارجموهما البتة] .

إن ضعف هذه الروايات الموجودة في كتب الحديث لأهل السنة  
واضح جداً حتى أن رواةها ومنهم "النسائي" ينتقدونها و يعتبرونها  
كروايات ضعيفة و باطلة.

## النتيجة

يتضح مما شرحنا أنه :

**أولاً** ، لم يرد ذكر عقوبة الرجم بأي شكل من الأشكال في القرآن الكريم كأهم مصدر للفقهاء الإسلامي.

**ثانياً**: الأحاديث التي تم الاستناد إليها لإثبات الرجم تنطوي على تناقضات وتعارضات عديدة تدل على ضعفها و عدم اعتبارها.

**ثالثاً**: حتى لو قُبِلت تلك الأحاديث كأخبار آحاد معتبرة من حيث علم الرجال وأصول الفقه ، فلا يزال الاحتياط الواجب في قضايا تتعلق بالأرواح و الدماء يحكم بعدم التمسك بتلك الروايات الظنية من أجل إثبات أشد العقوبات و قتل الناس بالرجم.

لأنه بحسب القواعد العامة في الفقه الإسلامي ، اذا تحققت أية شبهة في صدور أو دلالة الأحاديث المذكورة ، فيجب مراعاة القاعدة الفقهية العامة التي تأمرنا بإلغاء العقوبات في باب الحدود بمجرد حدوث الشبهة و عدم الحصول على اليقين:  
**"ادروا الحدود بالشبهات".**

**رابعًا** ، كما أثبتنا في الفصل الثاني ، يمكن تغيير الأحكام القضائية التي هي من الأحكام الحكومية في الإسلام ، و تبديلها إلى أحكام أخرى ، أو إلغائها نهائيا ، بناءً على القواعد العامة للفقه الإسلامي ، ووفقًا للمبادئ الإلهية في الشريعة الإسلامية ، مثل المبادئ العامة للعدالة والعقلانية.

\*\*\*\*\*